



الرقم : م / ٢ / ٦ / ١٥٨
التاريخ : ٣٠ / ١٢ / ١٤٣٣ هـ
الموافق : ٢٠١١ / ١٢ / ٢٨ م

(تعميم رقم ٨ / ٢٠١٧)

الى كافة الوزارات والوحدات الحكومية -

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : التأمين على السيارات الحكومية لعام ٢٠١٢ م .

بالإشارة الى المادة (٦/٨) من القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٩٨/٤٢) والتي تنص على اتخاذ الاجراءات اللازمة للمحافظة على الاموال المملوكة للدولة بما فيها الموجودات والممتلكات والتأمين على أي منها ضد المخاطر .

وطبقا للفقرة (٢) من المادة (١٢٢) من اللائحة التنفيذية لقانون المالي الصادر بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٨ بتاريخ ٢٢/١٢/١٤٢٩ هـ الموافق ٢١/١٢/٢٠٠٨ م بشأن التأمين على السيارات الحكومية المخصصة لأصحاب السمو والمعالي الوزراء وأصحاب السعادة وكلاء الوزارات وشاغلي الوظائف من الدرجات الممتازة وسيارات الإسعاف ، ناسيما شاملا والتأمين على ما عداها من السيارات الحكومية لصالح الغير (الطرف الثالث) .

نود إفاذتكم بأنه قد تقرر على ضوء نتائج المناقصة العامة إسناد التأمين الشامل على سيارات أصحاب السمو والمعالي الوزراء وأصحاب السعادة الوكلاء وشاغلي الوظائف الممتازة وسيارات الإسعاف لشركة الرؤية للتأمين بسعر ٢,٢٠٪ من القيمة المؤمن عليها لكل سيارة يجد أدنى - / ١٠٠ ر.ع (مائة ريال عماني) مع اضافة ١,٦٪ من السعر لتغطية رسوم تمويل صندوق طوارئ التأمين ، وذلك اعتبارا من ٢٠١٢/١/١ م وحتى ٢٠١٢/١٢/٣١ م .

كما تقرر أيضا إسناد تأمين السيارات الحكومية الأخرى كسيارات المسالون والبيست أب ، الشاحنات ، المعدات الثقيلة ، الحافلات والدراجات النارية لصالح الغير (الطرف الثالث) لعام ٢٠١٢ م لشركة ظفار للتأمين ولنفس الفترة بسعر - / ٥٢ ر.ع (ثلاثة وخمسون ريالاً عمانياً) لكل منها (شاملاً - / ٣ ر.ع (ثلاثة ريالاً عمانياً) مصاريف العلاج) مع اضافة ١,٦٪ من السعر لتغطية رسوم تمويل صندوق طوارئ التأمين و - / ٥ ر.ع (خمسة ريالاً عمانياً) للبطاقة اليرتقالية عند السفر الى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

عليه يرجى من كافة الوزارات والوحدات الحكومية الالتزام بتأمين سياراتها لدى الشركتين المذكورتين وفقا للأسعار اعلاه ، علما بأن التأمين يغطي كلا النوعين من السيارات أثناء وجودها داخل السلطنة وفي كافة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي
وكيل وزارة المالية



ح (١١٩٣٦)